

Distr.: Limited
28 October 2011
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون

اللجنة الثالثة

البند ٦٩ (ج) من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات حقوق الإنسان

والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

إسبانيا، أستراليا، إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، تركيا، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان: مشروع قرار

حالة حقوق الإنسان في ميانمار

إن الجمعية العامة،

إذ تسترشد بميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١)، وإذ تشير إلى العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان^(٢) وصكوك حقوق الإنسان الأخرى ذات الصلة، وإذ تعيد تأكيد أن جميع الدول الأعضاء ملزمة بتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها وبالوفاء بتعهداتها بموجب مختلف الصكوك الدولية في هذا الميدان،

(١) القرار ٢١٧ ألف (د-٣).

(٢) القرار ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)، المرفق.



وإذ تعيد أيضا تأكيد قراراتها السابقة المتعلقة بحالة حقوق الإنسان في ميانمار، وآخرها القرار ٢٤١/٦٥ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، وقرارات لجنة حقوق الإنسان وقرارات مجلس حقوق الإنسان، وآخرها القراران ٢٥/١٣ المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٠^(٣) و ٢٤/١٦ المؤرخ ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١^(٤)،

وإذ ترحب بالبيانين اللذين أدلى بهما رئيس مجلس الأمن في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ و ٢ أيار/مايو ٢٠٠٨^(٥) وبياني مجلس الأمن اللذين أدلى بهما للصحافة في ٢٢ أيار/مايو و ١٣ آب/أغسطس ٢٠٠٩^(٦)،

وإذ ترحب أيضا بتقرير الأمين العام عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار^(٧) وبما ورد فيه من ملاحظات، وإذ تشير إلى زيارته إلى البلد في ٣ و ٤ تموز/يوليه ٢٠٠٩ والزيارتين اللتين قام بهما مستشاره الخاص المعني بميانمار في الفترة من ٣١ كانون الثاني/يناير إلى ٣ شباط/فبراير وفي ٢٦ و ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، والفترة من ٢٦ إلى ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ والفترة من ١١ إلى ١٣ أيار/مايو ٢٠١١، وتحت في الوقت نفسه حكومة ميانمار على إحراز تقدم كبير في تعاونها مع بعثة المساعي الحميدة بما في ذلك من خلال تيسير إجراء زيارات أخرى،

وإذ ترحب كذلك بزيارة المقرر الخاص إلى ميانمار في الفترة من ٢١ إلى ٢٥ آب/أغسطس ٢٠١١ وإتاحة فرص الوصول إلى الجهات الفاعلة السياسية وغيرها من الجهات الفاعلة، بما في ذلك السجناء، وإذ ترحب بتقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار^(٨)، وإذ تحت على تنفيذ التوصيات الواردة فيهما وفي التقارير السابقة،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء عدم تلبية العديد من النداءات العاجلة التي تضمنتها القرارات المذكورة أعلاه والبيانات الصادرة عن هيئات الأمم المتحدة الأخرى بشأن حالة حقوق الإنسان في ميانمار،

(٣) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والستون، الملحق رقم ٥٣ والتصويب (A/65/53) و Corr.1، الفصل الأول، الفرع ألف.

(٤) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والستون، الملحق رقم ٥٣ (A/66/53)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

(٥) S/PRST/2007/37 و S/PRST/2008/13؛ انظر: قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٧ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٨.

(٦) SC/9662 و SC/9731.

(٧) A/65/367.

(٨) انظر A/66/365 و A/HRC/16/59.

وإذ تؤكد من جديد ما يتسم به إجراء عملية حوار ومصالحة وطنية حقيقية من أهمية أساسية للانتقال إلى الديمقراطية،

وإذ تشير إلى الالتزام الذي تعهّد به رئيس ميانمار علناً بتنفيذ الإصلاح وتعزيز المصالحة الوطنية وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية وتعزيز الحكم الرشيد والديمقراطية وسيادة القانون، وإذ تشير أيضاً إلى الالتزام الذي أعلنه الرئيس بمعالجة المسائل الاجتماعية والاقتصادية والبيئية،

وإذ ترحّب بالمحادثات التي جرت مؤخراً بين حكومة ميانمار وداو أونغ سان سو كي، بينما تحتّ الحكومة على اتخاذ خطوات إضافية لتعزيز إجراء حوار مع طائفة واسعة من الأحزاب السياسية، بما في ذلك الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية والجهات الفاعلة في الدعوة إلى الديمقراطية والأقليات العرقية والجهات المعنية الأخرى مشاركة فعالة وحقيقية في عملية حوار حقيقي ومصالحة وطنية وانتقال إلى الديمقراطية،

وإذ تهيب بحكومة ميانمار أن تتعاون مع المجتمع الدولي من أجل إحراز تقدم ملموس في مجالات حقوق الإنسان والحريات الأساسية والعمليات السياسية، وإذ تشير إلى اعتزام الحكومة المعلن القيام بذلك،

١ - تعرب عن بالغ القلق إزاء الانتهاكات المنتظمة والمستمرة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية لشعب ميانمار، مع الاعتراف في الوقت نفسه بالالتزام الذي قطعتة حكومة ميانمار بتنفيذ إصلاحات لمعالجة تلك الانتهاكات؛

٢ - ترحب بالمحادثات التي جرت مؤخراً بين حكومة ميانمار وداو أونغ سان سو كي وأحزاب المعارضة، وتشجع الحكومة على تطوير المحادثات الحالية لتصبح حواراً موضوعياً يجري بانتظام مع الانخراط في الوقت نفسه بشكل شامل مع المعارضة الديمقراطية، بما فيها الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية وفئات المجتمع السياسية والعرقية والمدنية والجهات الفاعلة من أجل البدء بعملية إصلاح شاملة وديمقراطية تفضي إلى المصالحة الوطنية والسلام الدائم في ميانمار؛

٣ - تهيب بحكومة ميانمار الاستمرار في كفالة عدم تقييد ممارسة داو أونغ سان سو كي لجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، ولا سيما فيما يتعلق بحرية التنقل والحق في المشاركة الكاملة في العملية السياسية، بما في ذلك من خلال المشاركة مع الجهات المعنية ذات الصلة، واتخاذ التدابير المناسبة لحماية سلامتها البدنية؛

٤ - **ترحب بالإفراج في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ عن أكثر من ٢٠٠** من سجناء الضمير، وتحث بشدة حكومة ميانمار على الإفراج دون مزيد من التأخير ودون شروط عن جميع سجناء الضمير، بمن فيهم رئيس رابطة قوميات شان من أجل الديمقراطية، يو هكون هتون وو، وقائد مجموعة طلبة جيل ٨٨، يو مين كو ناينغ، وأحد مؤسسي مجموعة طلبة جيل ٨٨، كو كو غي، والمدافع عن حقوق الإنسان، يو ميننت أيي، وقائد تحالف جميع رهبان بورما، يو غامبير، والسماح لهم بالمشاركة الكاملة في العملية السياسية، مع التشديد على أن إطلاق سراحهم غير المقيّد أساسي للمصالحة الوطنية، وتهيب بقوة بالحكومة الكشف عن مكان الأشخاص المحتجزين أو الذين تعرضوا للاختفاء القسري والكف عن القيام بمزيد من الاعتقالات بدوافع سياسية؛

٥ - **تلاحظ إنشاء مجالس تشريعية جديدة على الصعيدين الوطني والإقليمي** وعلى صعيد الولايات في ميانمار، واتخاذ بعض الخطوات لإشراك المجالس التشريعية بشأن القضايا ذات الصلة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وتشجع على بذل المزيد من الجهود في هذا الصدد؛

٦ - **تعتبر أن إجراء انتخابات تتسم بالديمقراطية والشفافية وشاملة للجميع يجب** أن يكون حجر الزاوية في أي عملية إصلاح ديمقراطي، وتعرب عن أسفها العميق لأن الانتخابات العامة في عام ٢٠١٠ مثلت فرصة ضائعة في هذا الصدد، مشيرة على وجه الخصوص إلى القيود التي تفرضها القوانين الانتخابية، والحد من إمكانية الوصول إلى وسائل الإعلام، وحوادث التخويف المبلغ عن وقوعها، وإلغاء الانتخابات في مناطق عرقية معينة، وعدم استقلال اللجنة الانتخابية، وتعرب عن قلقها إزاء عدم قيام اللجنة الانتخابية بمتابعة الشكاوى الواردة بشأن العملية الانتخابية، بما في ذلك بشأن إجراءات التصويت؛

٧ - **تهيب بحكومة ميانمار رفع جميع القيود المفروضة على ممثلي الأحزاب** السياسية وكذلك عن الجهات الفاعلة الأخرى على الصعيد السياسي وصعيد المجتمع المدني في البلد، بما في ذلك من خلال تعديل القوانين ذات الصلة، وكفالة إجراء الانتخابات الفرعية المقبلة بطريقة قائمة على المشاركة ومتسمة بالشمول والشفافية، مع الاعتراف بالإعلان عن تغييرات في القانون الانتخابي من شأنها أن تسمح بتوسيع نطاق المشاركة، وتحت على تنفيذها؛

٨ - **تشير إلى اعتزام حكومة ميانمار المعلن بإجراء إصلاح في وسائل الإعلام** وإعطاء حيز للصحافة وإلى أولى الخطوات التي اتخذتها في هذا الصدد، وتهيب بقوة بحكومة ميانمار رفع القيود المفروضة على حرية التجمع وتكوين الجمعيات وحرية التنقل وحرية

التعبير، تحقيقاً لأغراض منها حرية وسائط الإعلام واستقلالها، وتحسين إتاحة خدمات شبكة الإنترنت والهواتف المحمولة وتيسير استخدامها، ووقف استخدام الرقابة، بما في ذلك استخدام قانون المعاملات الإلكترونية لمنع نشر الآراء التي تنتقد الحكومة؛

٩ - تسلم مع التقدير بتشكيل لجنة ميانمار الوطنية لحقوق الإنسان، وتشجع حكومة ميانمار على كفالة أن يتم تأسيسها وتحديد ولايتها بحيث تكون مؤسسة مستقلة وذات مصداقية وتتسم بالفعالية وفقاً لمبادئ باريس المتعلقة بمركز للمؤسسات الوطنية^(٩)، وتشجع اللجنة على تلقي الشكاوى والتحقيق في الانتهاكات، وتوصي بأن تلتزم الحكومة المساعدة التقنية من مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان لتطوير تلك المؤسسة الجديدة؛

١٠ - تعرب عن بالغ القلق إزاء استمرار حالات الاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري والاعتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي والتعذيب والمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وتحت حكومة ميانمار على القيام دون مزيد من التأخير بإجراء تحقيق كامل وشفاف وفعال ومحاييد ومستقل في جميع البلاغات عن وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان وتقديم المسؤولين عنها إلى العدالة من أجل وضع حد لإفلات مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان من العقاب، وإذ تأسف لعدم الاستجابة للنداءات السابقة في ذلك الشأن، وتهيب بالحكومة أن تقوم بذلك على سبيل الأولوية وأن تستعين بالأمم المتحدة عند الاقتضاء؛

١١ - تحيط علماً بالخطوات التي اتخذتها حكومة ميانمار مؤخراً لاستعراض بعض التشريعات الوطنية، وتهيب بالحكومة الاضطلاع باستعراض شفاف عام يشمل الجميع لمدى تقيد الدستور وجميع التشريعات الوطنية بالقانون الدولي لحقوق الإنسان، تشارك فيه على نحو تام المعارضة الديمقراطية وجماعات المجتمع المدني والجماعات العرقية والجهات المعنية الأخرى، بينما تشير مرة أخرى إلى أن الإجراءات التي وضعت لصياغة الدستور أدت فعلياً إلى استبعاد الجماعات المعارضة من العملية؛

١٢ - تحت حكومة ميانمار على كفالة استقلال وحياد الجهاز القضائي واستقلال المحامين وضمان مراعاة الإجراءات القانونية الواجبة وتنفيذ ما أكدته في وقت سابق للمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار فيما يتعلق ببدء حوار بشأن الإصلاح القضائي؛

(٩) القرار ١٣٤/٤٨، المرفق.

١٣ - **تعرب عن القلق** إزاء الظروف السائدة في السجون ومرافق الاحتجاز الأخرى والبلاغات المستمرة حول سوء معاملة سجناء الضمير، بما في ذلك خضوعهم للتعذيب، وإزاء نقل سجناء الضمير إلى سجون معزولة بعيدة عن أسرهم يتعذر فيها تلقي زيارات منتظمة أو الحصول على الغذاء والدواء، وتهيب بحكومة ميانمار كفالة إجراء التحقيقات المناسبة في جميع حالات الوفاة التي تحدث في السجون؛

١٤ - **تعرب عن القلق العميق** إزاء استئناف النزاع المسلح وانحياز اتفاقات وقف إطلاق النار القائمة منذ فترة طويلة في مناطق تشمل ولايتي كاشين وشان نتيجة لاستمرار الضغوط التي تمارسها السلطات الوطنية على جماعات عرقية معينة واستبعاد بعض الأحزاب العرقية السياسية الرئيسية من العملية السياسية ومن القرارات التي تؤثر على حياتها، مع الإشارة في الوقت نفسه إلى اتخاذ بعض الخطوات للتوصل إلى اتفاقات لوقف إطلاق النار في مناطق أخرى، وتهيب بحكومة ميانمار حماية السكان المدنيين في جميع أنحاء البلد وتدعو جميع المعنيين إلى استخدام السبل السياسية للتوصل مجدداً إلى اتفاقات لوقف إطلاق النار، وتهيب أيضاً بالحكومة توسيع نطاق عرضها بإجراء محادثات سلام مع الجماعات المسلحة بحيث تشمل البلد بأسره؛

١٥ - **تهيب بقوة** بحكومة ميانمار أن تتخذ تدابير عاجلة لوضع حد للانتهاكات الجسيمة المستمرة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، بما في ذلك استهداف أشخاص بسبب انتمائهم إلى جماعات عرقية معينة واستهداف المدنيين تحديداً في العمليات العسكرية والاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي، وأن تضع حداً للإفلات من العقاب على تلك الأفعال؛

١٦ - **تهيب أيضاً بقوة** بحكومة ميانمار أن تضع حداً لممارسة التشريد القسري المنتظم لأعداد كبيرة من الأشخاص داخل بلدهم وغيرها من الممارسات التي تؤدي إلى تدفق اللاجئين إلى البلدان المجاورة؛

١٧ - **تعرب عن قلقها** إزاء استمرار التمييز وانتهاكات حقوق الإنسان والعنف والتشريد والحرمان الاقتصادي التي يعاني منها العديد من الأقليات العرقية، بما فيها، على سبيل المثال لا الحصر، أقلية روهينغا العرقية في ولاية راخين الشمالية، وتهيب بحكومة ميانمار أن تتخذ على الفور الإجراءات الكفيلة بتحسين أحوال كل من هذه الأقليات وأن تمنح الجنسية لأفراد أقلية روهينغا العرقية؛

١٨ - **تحث** حكومة ميانمار على تكثيف تعاونها مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وغيرها من الشركاء لإجراء تدريب مناسب لأفراد القوات المسلحة وأفراد الشرطة

وموظفي السجون التابعين لها في مجالي حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي من أجل كفالة تقيدهم الصارم بأحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي ومحاسبتهم على أي انتهاكات لتلك الأحكام؛

١٩ - **تهيب** بحكومة ميانمار النظر في التصديق على بقية المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان والانضمام إليها. بما يتيح إمكانية إجراء حوار مع الهيئات الأخرى المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان؛

٢٠ - **تهيب أيضا** بحكومة ميانمار السماح للمدافعين عن حقوق الإنسان بمزاولة أنشطتهم دون عائق وضمان سلامتهم وأمنهم وحرية تنقلهم تحقيقا لذلك الغرض؛

٢١ - **تهيب بقوة** بحكومة ميانمار أن توقف فورا التجنيد المستمر للأطفال من جانب القوات المسلحة وغيرها من الجماعات المسلحة واستخدامهم كجنود في انتهاك للقانون الدولي، وأن تكثف التدابير الكفيلة بحماية الأطفال من النزاع المسلح، وأن تواصل تعاونها مع المثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، وأن تستكمل وتنفذ على وجه السرعة خطة عمل مشتركة فعالة للقوات المسلحة الوطنية، وأن تيسر إجراء حوار بشأن خطط العمل مع الأطراف الأخرى المذكورة في التقرير السنوي للأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح، وأن تتيح الوصول دون قيود إلى جميع المناطق التي يجند فيها الأطفال لهذه الأغراض؛

٢٢ - **تلاحظ مع التقدير** تمديد أجل التفاهم التكميلي بين منظمة العمل الدولية وحكومة ميانمار بشأن السخرة، والتقدم المبلغ عن إحرازه في مجال التغييرات في القانون والممارسات بغرض القضاء على استخدام السخرة، وبخاصة فيما يتعلق بالتوعية، غير أنها تعرب عن القلق البالغ إزاء استمرار ممارسة السخرة، بما في ذلك ما أُبلغ عنه من استخدام الحمالين المدنيين، بمن فيهم الحمالون المدانون، وتهيب بالحكومة تكثيف تعاونها مع منظمة العمل الدولية على أساس التفاهم بهدف توسيع نطاق العمل المضطلع به لمكافحة السخرة إلى أقصى حد ممكن في جميع أنحاء البلد وتنفيذ توصيات لجنة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة العمل الدولية على نحو عاجل وتام؛

٢٣ - **ترحب** بالموافقة على مشروع قانون منظمات العمل، والتشاور البناء المسبق الذي جرى بشأنه مع منظمة العمل الدولية، ويشجع على تنفيذه تنفيذا كاملا؛

٢٤ - **ترحب أيضا** بالخطوات الإيجابية التي اتخذتها حكومة ميانمار من أجل تيسير وتحسين الاستجابة الإنسانية، وتدعو حكومة ميانمار إلى اتخاذ مزيد من التدابير للسماح للمساعدات الإنسانية بالوصول إلى جميع الأشخاص المحتاجين في جميع أنحاء البلد عبر كفالة

وصول الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية الدولية وشركائها بشكل كامل وفي الوقت المناسب وبأمان ودون عائق إلى جميع أنحاء ميانمار، بما فيها مناطق النزاع والحدود، آخذة في الاعتبار ضرورة الإسراع في تجهيز طلبات الحصول على تأشيرات وتصاريح سفر داخل البلد؛

٢٥ - **ترحب كذلك** بالدعوة الموجهة إلى لجنة الصليب الأحمر الدولية بشأن تقديم بعض المساعدة الفنية في السجون وتشجع حكومة ميانمار على السماح لها بالاضطلاع بأنشطتها الأخرى وفقا لولايتها، بوسائل منها على وجه الخصوص إتاحة إمكانية الوصول إلى الأشخاص المحتجزين وإلى مناطق النزاع المسلح في الداخل؛

٢٦ - **تشجع** حكومة ميانمار على مواصلة التعاون مع الكيانات الصحية الدولية المعنية بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والمalaria والسل؛

٢٧ - **تعيد تأكيد تأييدها الكامل** للمساعي الحميدة التي يقوم بها الأمين العام عن طريق مستشاره الخاص المعني بميانمار، تماشيا مع تقرير الأمين العام عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار^(٧)، وتحث حكومة ميانمار على أن تتعاون على نحو تام مع بعثة المساعي الحميدة، بوسائل منها تيسير زيارات المستشار الخاص إلى البلد وضمان وصوله دون قيود إلى جميع الجهات المعنية، بما في ذلك أعلى مستويات القيادة والأحزاب السياسية والمدافعون عن حقوق الإنسان وممثلو الجماعات العرقية وقادة الطلبة وجماعات المعارضة الأخرى، وأن تستجيب بشكل موضوعي ودون تأخير لمقترحات الأمين العام، بما فيها إنشاء مكتب للأمم المتحدة لدعم ولاية المساعي الحميدة؛

٢٨ - **ترحب** بالدور الذي تؤديه البلدان المجاورة لميانمار وأعضاء رابطة أمم جنوب شرق آسيا في دعم بعثة المساعي الحميدة للأمين العام؛

٢٩ - **ترحب أيضا** باستمرار مساهمة مجموعة أصدقاء الأمين العام المعنية بميانمار لدعم عمل بعثة المساعي الحميدة؛

٣٠ - **ترحب كذلك** بزيارة المقرر الخاص إلى ميانمار في الفترة من ٢١ إلى ٢٥ آب/أغسطس وإتاحة فرص الوصول له، وتحث حكومة ميانمار على تنفيذ التوصيات الموجهة إلى الحكومة في تقريره^(١٠)، والتعاون تعاوننا كاملا مع المقرر الخاص في ممارسة ولايته، بما في ذلك تيسير إجراء زيارات أخرى؛

٣١ - **تهيب** بحكومة ميانمار إجراء حوار مع المفوضية بهدف كفالة الاحترام الكامل لجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية؛

٣٢ - **تلاحظ** مشاركة حكومة ميانمار في الاستعراض الدوري الشامل في كانون الثاني/يناير ٢٠١١ باعتبارها الدولة قيد الاستعراض، وتشجع الحكومة بشدة على تنفيذ التوصيات التي تم قبولها، بما في ذلك التوصيات بالنظر في الانضمام إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٢) والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٣) وغيرهما من المعاهدات الأساسية لحقوق الإنسان، كما تحث الحكومة في الوقت نفسه على إعادة النظر في العديد من التوصيات الهامة التي تم رفضها، والتماس التعاون التقني من مكتب المفوض السامي في هذا الصدد؛

٣٣ - **تطلب** إلى الأمين العام:

(أ) أن يواصل مساعيه الحميدة وأن يتابع مناقشاته بشأن حالة حقوق الإنسان والانتقال إلى الديمقراطية وعملية المصالحة الوطنية مع حكومة وشعب ميانمار، بمشاركة جميع الجهات المعنية، بما فيها الجماعات المدافعة عن الديمقراطية وحقوق الإنسان، وأن يعرض على الحكومة تقديم المساعدة التقنية في هذا الصدد؛

(ب) أن يقدم كل ما يلزم من مساعدة إلى المستشار الخاص والمقرر الخاص لتمكينهما من أداء ولايتهما بصورة كاملة وفعالة وعلى نحو منسق؛

(ج) أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين وإلى مجلس حقوق الإنسان عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار؛

٣٤ - **تقرر** مواصلة النظر في المسألة في دورتها السابعة والستين على أساس تقارير الأمين العام والمقرر الخاص.